

تلك الركعة الواحدة ما قد صلح فيه ان افلح الوتر وكذا صلحها مفصولة بالتسليم
 مما قبلها وبه قال الائمة الثلاثة اخلت بالتحفيف وان وقت الوتر يخرج
 بطول الخبز وهو من هنا الجهوي وهو من حيث ما له انما يخرج بالخير
 وقته الاختيار وببقية الترتيب والصلوة الصبح ما يخرج عن ابن عمر
 ابن رضاه تعالى عنهما **صلوة الليل** سنة اثنى عشرية خير فعلها في نوافل الصبح اي دخول
 وقتها ونزولها حلة وبثلاث اكل فان الله تعالى يحب ان يرضاه ويثيب
 عليه ابن عمر رضي الله عنهما **صلوة الليل والنهار** اثنى عشرية ان اثنى عشرية ومقتضى هذا اللفظ حصص
 المستد اجزا خمسة له حكمه على العام اعني صلاة الليل والنهار وليس يرد
 واللازم كونه كل من الافعال والاعتناء والاعتناء والاعتناء والاعتناء
 الا يخرج ليلها ونهارها وعلى كراهه الواحدة واللازمة في غير الوتر والاعتناء
 اعني في معنى اما في حق الفصلة لا يتاح الاثنى عشرية كقول الجاهل بالاعتناء
 الا بائنة بالقسمة الى الفرد وترجح احد هما ان يكون مخرج وفعل المصطفى
 صلى الله عليه وسلم وهو اما وعدنا به فيما **لم يخرج عن ابن عمر** في حق
 رضي الله تعالى عنهما قال **الهي** حتى يشيخ **صحيح** وانما كلهم ثقاة
وقول الدائم قضى ذكرها زيدا على الروايات فهو وهو من ابي اي
 ممنوع لانه لغة اخرج به مسلم وزيادة الثقة مضمونة **صلوة الليل** مثنى وجزء الليل ابي سعيد
 الخدري في حق قوله **صحيح** به كذا في المصنف وفي نسخة ابو بصير
 وهو لا يصلح الاصل لها في حقه لثباتها وايضا قال ابو بصير بذلك الاجابة
وقيل الرواية اربعة اوجه **ابن عمر** **ابن عمر** **ابن عمر** **ابن عمر** **ابن عمر** **ابن عمر**
 وهو مثنى مثنى مثنى مثنى مثنى مثنى مثنى مثنى مثنى مثنى مثنى مثنى مثنى
 واحادي عشر اربعة ورواه عنه الامام احمد ايضا قال **ابن عمر** **ابن عمر**
 ابن ابن عمر **صحيح** **صحيح**
 خرد في غير الوتر وهو مخرج من مالك بن عمير عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
صلوة الليل مثنى مثنى **ابن عمر** **ابن عمر** **ابن عمر** **ابن عمر** **ابن عمر** **ابن عمر**
 خرد في غير الوتر وهو مخرج من مالك بن عمير عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قيسا على الوتر في الصلاة غير موضوع ممن سأل استقال ومن سأل استقال
 في علي ابن عفيف رضي الله تعالى عنه في منه الوتر في ركعة واحدة **صحيح**
 رضي الله تعالى عنهما من المصنف لصحة **ابن عمر** **ابن عمر** **ابن عمر** **ابن عمر**
كثيرة من الليل **صحيح** **صحيح** **صحيح** **صحيح** **صحيح** **صحيح**
صلوة الليل مثنى مثنى قال **العراقي** يجمع ان المراد بصلح كل ركعتين هو
 وان المراد بصلح كل ركعتين وان جمعت ركعات بتسليم ويكره قوله **صحيح**
وشهد في كل **العشرين** تفسير المعنى مثنى مثنى وقال **صحيح** صلاة الليل مثنى مثنى

وشعيرتين وعشيتان الثاني تاكيد وتشدد في كل ركعتين خير من ركعة واحدة
 اي ذلك شهرا لاخرة وكذا المعطوف وفوائده وبصلحها بيا على ما وفنت
 عليها في حق المؤلف فاستقامها في بعض النسخ من تصديق النسخ الكهرواية
وقيل قال الخطابي معناها انما هو البوس والغافة وقال **المدني**
 البوس الضمير والفقر **صحيح** قال **الخطابي** من المسكنة **وقيل**
 معناها السكون والرفق والميم من ايد وقول **العراقي** هو وتباس مضاج
 حذف منه احدى التاب **صحيح** هكذا هو بخط المصنف **صحيح** **صحيح**
 الحسي في مخرج الزهد ومعناه رفع اليد من الدعاء في اية وتضع يديك
 وهو عطف على بعد وضي اياها فتركت منهما لم تزل في رفع يديك في مخرج
 الخبر موضع الطلب وقال **العراقي** يحتمل ان مراد الرفع في القنوت
وقول **الاهم** **صحيح** **صحيح** **صحيح** **صحيح** **صحيح** **صحيح** **صحيح**
 او وضع المصدر هو وضع المفعول بما لفته كقولك له انما هو في ايد ياد
 وهذا كما احتج به الخطابي على عدم فريضة صلاة الفاتحة بالصلوة هو
قال قالوا هذا البراءة في الكمال لاجتزاء ذلك من قوله **صحيح** **صحيح**
 كل صلاة لا يقر فيها فاتحة الكتاب فهي خارج والنعص لا يستلزم
 البطلان واحصيه بان النقص من الصلاة على قسمين نقص مستلزم
 البطلان وهو النقص من القران وهو ناقص حقيقة ونقص من التوافيق
 لا يستلزم البطلان اطلق عليه النقص اطلاقاتا يجازي باسم باب مجاز التشبيه
 من حيث هو شبه النقص لا تحريف الظاهر والمجاز على تحريف في اول منه
 على المجازي وقال **الحسين** تضمن في الدعاء من الاعداد على الفقرة
 وهو اذ يتصل به قوله فمن لم يفعل ذلك فهو خارج فالصغير في
 فهو ليس حاديا على الصلاة بل على من فاته ما ذكره في الدعاء من الاعداد
بالعقود **صحيح** **صحيح** **صحيح** **صحيح** **صحيح** **صحيح**
الصعد **الصعد** **الصعد** **الصعد** **الصعد** **الصعد** **الصعد** **الصعد**
الجاري لا يصح حده **صحيح** **صحيح** **صحيح** **صحيح** **صحيح** **صحيح**
صلوة المرأة في بيتهما وهو الموضع المهم للنساء افضل من صلاة الرجال **صحيح**
 كل عمل خير عليه بالجماعة **صلاة** **صلاة** **صلاة** **صلاة** **صلاة** **صلاة**
 في قصص بينهما قال **صحيح** **صحيح** **صحيح** **صحيح** **صحيح** **صحيح**
 الا من من العتة ويتأكد ذلك بعد وجود ما احداث النساء للزوج
 والزيادة **افضل** **صلاة** **صلاة** **صلاة** **صلاة** **صلاة** **صلاة**
 بان **صحيح** **صحيح** **صحيح** **صحيح** **صحيح** **صحيح** **صحيح** **صحيح**
الضعيفة ان الجماعة تكثر بها عند النساء لاجتيازهم قالوا امرنا المعلنون
 لا يسع الجماعة عن **ابن مسعود** عن **ابن عمر** **ابن عمر** **ابن عمر** **ابن عمر**
صلوة المرأة وحدها تفصل عن صلاة الرجال في الجملة **صحيح** **صحيح**
دمر **صحيح** **صحيح** **صحيح** **صحيح** **صحيح** **صحيح** **صحيح**

وفي

Copyrighted material